

او اكل ما اشتراه ثم علم العيب لا يرجع بالنقص عند ارجائه **والا يرجع لان هذا الغنم لا ينعقد**  
 بمقتضى دعوى كالتصان والنقص فصار كالموت وان اكله ليس بضرر مشروط ومقرر الملك  
 كالغنم بالبيع الرجوع وله ان هذا التلافى للمبيع وهو فعل مضمون وسقط الثمن عنه بالملك  
 وسقوط الثمن كالدرك الحاصل له فصار كالمبيع بشرط الرجوع ان لا يكون ممسكا للمبيع واسك  
 الدرك كالمسك العين معنى فبطل الرجوع بخلاف الاعتان لانه انهما الملك وليس بالملك **ولو اكل**  
**بعضه** اي بعض الطعام ثم وجد به عيبا فيه **فارد الرجوع** يعني رد ما يؤمنه والرجوع  
 فيه اكل كلاهما **مقتان** عند ابن حنيفة **ويحكم** اي ابو يوسف بالرجوع **وبالتد ان رضي** البائع  
 لان استحقاق الرد في الكل دون العرض يتوقف على رضاه **مطلق** يعني قال محمد برد الباني  
 رضي به البائع اولان رده يمكن والتبعض لا يضره ويرجع بالنقصان فيما اكل المشتري رده **و**  
 الحقائق الخلاف فيما اذا كان في بيعه وان كان في معاينة فاكله باق احداهما او باق على  
 بعيبه كان كذا ذلك وله رد الباني كصحة من التناهي وشرح الساجع الصغير للفقهاء في  
 المذرة في عشر مبيعات تكون عيبا وسبعة فاسده وبابه جواز لا يكون عيبا لا بالخلعها  
 عادة وان كان الفاسد اكثر منها بالبيع في الكلا عند ابن حنيفة ويرجع بكل الثمن لمحمد بن القاسم  
 ماله ثمة وما لا ثمة له فصار كبيع حرد وعندها بجمع العقد فيما كان صحيحا وقيل  
 بقيد العقد والكل اتفاقا لان التزلف في كل الاصح انه يجوز عند هان التزلف فيقسم على  
 اجزائه كالمكيل والموزون لا على ثمنه فصار كالموصل لثمنه فالعوا هذا اذا ارجدها خا وبه قول  
 كان به لثمنه يصح للعلف او لا كالعصر الغنم لا يفسد العقد اتفاقا لان لها ثمة ويرجع  
 نقصان العيب بها كسره ولا يرد الباني الا اذا اقام البينة على ان الباي ومعيته **ولو وجد احد**  
**مخدرات** **معيته** بعد شراها بصفحة واحدة واحدة **فيل الغنم** **مخدرات** **ده** **بخره** بل ردها  
 معا او بغيرها معا **فقال** **فرد** **المعيب** خاصة **فرد** بقوله احد عدي بن اشارة الى ان  
 الخلاف بها اذا كان المبيع ثمتا حتى لو كان مثليا وكان من جنس واحد ووجد في بعضه  
 لا يرد المعيب خاصة اتفاقا وبها اذا امسك امرا د ارجدها بالاتفاق لانه لو لم يكن كما اذا  
 اشترى خبيل ووجد احدها عيبا لا يرد العيب خاصة اتفاقا **فقال** **فرد** بقوله **فيل الغنم**  
 لانه بعد فريضة يجوز له رد المعيب خاصة اتفاقا لانه يماس ما قبل الغنم بما بعد الغنم ولنا  
 ان تمام الصفقة بقبض المبيع ورد احدها قبل الغنم تعريف الصفقة ثمتا تمامها فالجوز

فرد الباني  
مخدرات

لو اكل ما اشتراه ثم علم العيب لا يرجع بالنقص عند ارجائه  
 ولو اكل ما اشتراه ثم علم العيب لا يرجع بالنقص عند ارجائه  
 ولو اكل ما اشتراه ثم علم العيب لا يرجع بالنقص عند ارجائه

كله لو علم منه شيئا قبل ارجائه **ول** **الاخر** **كروى** **المهادنة** **خلاف** **فرد** **بما** **بعد** **الغنم** **بجعل** **بما** **قبل** **الغنم**  
 مقياسا عليه والمخارج في الضرر من البائع لعلة الرواية كانت مختلفة ففرض **فرد** **بما** **بعد** **الغنم** **بجعل** **بما** **قبل** **الغنم**  
**لولا** **مقتان** **اشترى** **فرد** **بما** **بعد** **الغنم** **بجعل** **بما** **قبل** **الغنم** **بجعل** **بما** **قبل** **الغنم**  
 منع على الباي من الرجوع بنقص العيب في النصف الباقي وقال **فرد** **بما** **بعد** **الغنم** **بجعل** **بما** **قبل** **الغنم**  
 ولنا ان العيب سبب لرد كونه بعد وجد عيب الشبهة فيه عند المشتري فيجب الرجوع  
**لولا** **مقتان** **اشترى** **فرد** **بما** **بعد** **الغنم** **بجعل** **بما** **قبل** **الغنم**  
 فبذلك سبب لرد كونه بعد وجد عيب الشبهة فيه عند المشتري فيجب الرجوع  
 ما لم يتبين ان العيب سبب لرد كونه بعد وجد عيب الشبهة فيه عند المشتري فيجب الرجوع  
 ورد بانها **اشترى** **فرد** **بما** **بعد** **الغنم** **بجعل** **بما** **قبل** **الغنم**  
 موجود عند البائع الاول بحيدته **فقال** **فرد** **بما** **بعد** **الغنم** **بجعل** **بما** **قبل** **الغنم**  
 اي اتمام المشتري الثاني بتمتعها بالاعانة **فرد** **بما** **بعد** **الغنم** **بجعل** **بما** **قبل** **الغنم**  
 نقصا الثاني **فقال** **فرد** **بما** **بعد** **الغنم** **بجعل** **بما** **قبل** **الغنم**  
 قول ابو يوسف **فقال** **فرد** **بما** **بعد** **الغنم** **بجعل** **بما** **قبل** **الغنم**  
 المبيع فاذا اراد الاول الرد على باععه صدم عيبا شقوب العيب فيه وذا انقض ما يقع محقة  
 الدعوى ولهما ان المشتري الاول صار مكذبا بالتمتع بحل الكاره كعلمه فيصح دعواه **فقال**  
 صاحب الحقائق موضع الخلاف دعوى وجود العيب عند البائع الاول اذا اقام  
 بتمتع انه كان عند المشتري الاول ليس للمشتري الاول خصام باععه اتفاقا فانه ما جعل  
 مكذبا في اقراره بكونه ماسليا عند البائع الاول من الخط **فقال** **فرد** **بما** **بعد** **الغنم** **بجعل** **بما** **قبل** **الغنم**  
 لو لم يحدث بريد المشتري الاول على باععه اتفاقا **فقال** **فرد** **بما** **بعد** **الغنم** **بجعل** **بما** **قبل** **الغنم**  
 للبائع ان برده على باععه الاول اتفاقا سواء كان عيبا بحرفه مثله او لم يكن كالاصله الزايله  
 لان الرد بدونه في حقها ببيع جديد في حق ثالث والبائع الاول نالها كذا في الكفاية **فقال** **فرد** **بما** **بعد** **الغنم** **بجعل** **بما** **قبل** **الغنم**  
 المحيطة من اشتري دينار الدرهم ونقص الدينار فباعه من ثالث **فقال** **فرد** **بما** **بعد** **الغنم** **بجعل** **بما** **قبل** **الغنم**  
 كان للاوسط ان يرد على الاول ولا يشبهه هذا العرض لان الدينار لا يبعث الغنم **فقال** **فرد** **بما** **بعد** **الغنم** **بجعل** **بما** **قبل** **الغنم**  
 العقد وانما عمل دينار في الذمة وانما ثبتت الملك في هذا الدينار بالقبض وقد انقض الغنم